

Distr.
GENERAL

A/50/857
S/1995/1064
28 December 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن
السنة الخمسون

الجمعية العامة
الدورة الخمسون

البنود ١٠ و ٦٠ و ٨١ و ٩٥ (أ) و ١٤٠
و ١٤٥ و ١٤٦ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

صون الأمن الدولي

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: التجارة والتنمية

عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة
وبتعزيز دور المنظمة

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، موجهة إلى
الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية
لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق طيه، بناء على تعليمات من حكومتي، رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٥، موجهة إليكم من سعادة السيد علي أكبر ولاياتي، وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية.

وسأكون ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة،
في إطار البنود ١٠ و ٦٠ و ٨١ و ٩٥ (أ) و ١٤٠ و ١٤٥ و ١٤٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، على
النحو المطلوب في المرفق.

(توقيع) كمال خرازي
الممثل الدائم

../..

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، موجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية

لقد كُشفت مؤخرا السياسات العدائية التي طالما انتهجتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ضد جمهورية إيران الإسلامية، واتخذت أبعادا جديدة خطيرة. ولعلكم مدركون أن كونغرس الولايات المتحدة هو الآن في طريقه إلى إصدار قانونين: واحد يأذن بتنفيذ عمليات تخريب متسترة ضد جمهورية إيران الإسلامية، وآخر يسعى، في إطار من التفرد، إلى تهديم العلاقات الاقتصادية التي ترتبط بها إيران مع سائر الدول. وكلا القانونين يمثل انتهاكا صارخا للقواعد والمبادئ المقبولة عالميا والسارية على العلاقات بين الأمم، وينشئ سوابق خطيرة ذات تبعات يستحيل التكهن بها، إلا أنها جسيمة ومؤذية لقضية حكم القانون وللسلام والأمن الدوليين. فهي، لذلك، تستلزم من المجتمع الدولي، وخصوصا من الأمم المتحدة، دراسة ومواجهة فورييتين وجديتين.

ولعلكم تلاحظون أن التقارير التي أماطت اللثام عنها وسائط الإعلام في الولايات المتحدة، وضمنها المقال المرفق طيه، المعنون "البيت الأبيض يوافق على مشروع قانون يأذن بعمليات متسترة في إيران"، والمنشور في عدد ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ من واشنطن بوست، يكشف عن مؤامرة دبرتها حكومة الولايات المتحدة للقيام بعمليات متسترة ضد جمهورية إيران الإسلامية وحكومتها الشرعية. وهذه التقارير تبرز موافقة البيت الأبيض على مشروع قانون للكونغرس يأذن بإنفاق مبلغ يصل إلى ٢٠ مليون دولار من أجل القيام بعمليات سرية مناهضة لإيران. بل إن مما يثير جزعا أكبر ملاحظة ما أفادت به نشرة Congressional Monitor من أن مليوني دولار من هذا المبلغ، على الأقل، مخصصة للقيام بأنشطة تخريبية داخل إقليم إيران.

وإزاء سرية هذا القانون، يظل نطاق العمليات المتهورة وغير المشروعة التي يُعْتزم تنفيذها، مجهولا. ومن المهم أن يلاحظ أن المقصد الأصلي للقانون، حسبما يقترحه، رسميا وعلنا، رئيس مجلس الممثلين في الولايات المتحدة، هو قلب حكومة جمهورية إيران الإسلامية.

وتوضح التفاصيل القليلة التي نُشرت أن البيت الأبيض والكونغرس اتفقا على التدخل مباشرة لزعزعة استقرار جمهورية إيران الإسلامية، ومن ذلك اتخاذ تدابير مثل مساندة المجموعات المعارضة للحكومة الإيرانية، و "زرع معارضين جدد".

وبما أن تورط الأغلبية الساحقة لهذه المجموعات في ارتكاب جرائم إرهابية ضد الشعب الإيراني، داخل إقليم إيران وخارجها، مثبت بقوة في مستندات لا سبيل إلى دحضها، بل في مستندات تعترف بها الحكومة الأمريكية، فسياسة الولايات المتحدة، وهي الآن سياسة معلنة، تشكل، في أبسط معانيها، مثالا صارخا على الإرهاب الذي ترعاه الدول، بأوضح أشكاله وأشدّها تطبعًا بالطابع الرسمي. كما أن تورط وكالة الاستخبارات المركزية التابعة لحكومة الولايات المتحدة يوضح كيف أن ممارسة إرهاب الدول تكرر، بطريقة تبعث على السخرية، في قوانين.

وإن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لا تزال، منذ سنين، تتبع ضد إيران سياسة التشويش والتدخل والتخريب التي يكشف النقاب عنها الآن. وهذه السياسة تخالف مذهب القانون الدولي المعترف بها عالميا ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وضمنها المبادئ الأساسية لاحترام سيادة الدول واستقلالها السياسي وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

ويضاف إلى ذلك أن حكومة الولايات المتحدة ملزمة، بموجب التعهد الذي أخذته على نفسها في إعلان الجزائر المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨١، الذي التزمت به رسميا وأصبح مندرجا ضمن التزاماتها التعاهدية، بالامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية لجمهورية إيران الإسلامية.

وللولايات المتحدة عهد قديم بسياسات التدخل في إيران، التي كانت دائما مصدر قلق وانشغال لشعبنا. وابتغاء لوضع حد لهذه التصرفات، يتضمن إعلان الجزائر، فيما يتضمن، ما يلي:

تتعهد الولايات المتحدة بأنها، ستتبع الآن وفي المستقبل، سياسة عدم التدخل في شؤون إيران الداخلية، لا مباشرة ولا بطريقة غير مباشرة، ولا سياسيا ولا عسكريا.

ومن الواضح تماما أن حكومة الولايات المتحدة، باتخاذها التدابير المنصوص عليها في القانون المذكور آنفا، قد انتهكت، مرة أخرى، التفاهم الذي ينطوي عليه هذا الإعلان، كما أنها ترتكب مخالفة جسيمة للالتزامات التي ترتبها عليها المعاهدات الدولية.

إن مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى هو قاعدة مقبولة على نطاق العالم ومكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وفي عدة معاهدات دولية وإقليمية أخرى. وبالإضافة إلى التزامات الولايات المتحدة التعاهدية تجاه جمهورية إيران الإسلامية، هناك عدة قرارات صادرة عن الجمعية العامة، ومنها إعلان عدم جواز التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وحماية استقلالها وسيادتها (القرار ٢١٣١ (د - ٢٠) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥)، وإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة (القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠)، وإعلان عدم جواز التدخل، بجميع أنواعه، في الشؤون الداخلية للدول (القرار ١٠٣/٣٦ المؤرخ

٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١)، تعيد تأكيد التزام الدول بعدم التدخل، مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، في الشؤون الداخلية أو الخارجية للدول الأخرى.

فالقرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥) ينص على ما يلي:

... إن التدخل المسلح وكافة أشكال التدخل أو محاولات التهديد الأخرى التي تستهدف شخصية الدولة أو عناصرها السياسية والاقتصادية والثقافية تمثل انتهاكا للقانون الدولي ... ولا يجوز لأية دولة استخدام التدابير الاقتصادية أو السياسية أو أي نوع آخر من التدابير، أو تشجيع استخدامها، لإكراه دولة أخرى على النزول عن ممارسة حقوقها السيادية وللحصول منها على أي مزايا.

وقانونا الولايات المتحدة المذكوران أنفا يشكلان، كلاهما، انتهاكا صارخا للقواعد المعترف بها عالميا والسارية على السلوك الذي يتبع بين الدول.

وقد لجأت الولايات المتحدة، لتبرير سلوكها غير المشروع، إلى شن حملة واسعة النطاق للتشويه الإعلامي والقدح، لا تستند إلى أي أساس صحيح، كما انطلقت في دعاية عدائية لتشويه السمعة، ونشرت أقوالا زائفة مختلفة ضد جمهورية إيران الإسلامية. ونحن كما أوضحنا في الماضي، نعتبر أن إصرار الرسميين الأمريكيين على تكرار المزاعم غير المؤيَّدة بالأدلة وغير الموثَّقة، التي ثبت بطلانها فعلا، مسألة تنم عن انعدام المسؤولية إلى الحد الأقصى، وخطأ فادح سيكون لاستمراره انعكاسات مدمرة على العلاقات الدولية وسيوجد مناخا من الارتياح وانعدام الثقة.

وإن القانونيين المعروضين على كونغرس الولايات المتحدة، لو نُظر إليهما في سياقهما الأوسع، لكان معناها أن هناك اتجاها نحو الهيمنة الفردية ونزوعا إلى قيام دولة واحدة بفرض آرائها، ذات المبررات السياسية، على بقية أعضاء المجتمع الدولي. كما أنهما يمثلان تحديا جذريا لسيادة القانون وللمبادئ التي يستند إليها ميثاق الأمم المتحدة، ويدلان على وجود اتجاه إلى إضفاء الصفة الشرعية، من خلال التشريعات الداخلية، على إرهاب الدول والإرهاب الذي ترعاه الدول.

وما من شك في أن تمادي الولايات المتحدة في هذا النوع من التصرفات الفردية وغير المسؤولة وفي السلوك المتعجرف، سيوجد سابقة مقلقة ستصيب السلم والأمن الدوليين بأضرار بعيدة المدى وستثير الارتياح وعدم الاطمئنان في العلاقات الدولية، وهي أضرار يجب على الولايات المتحدة، وحدها أن تتحمل مسؤوليتها كاملة. كما أن هذه السياسات يجب أن تقابل، على الصعيد العالمي، برفض لا يشوبه لبس، وعلى الأمم المتحدة، ولا سيما الأمين العام للمنظمة، مسؤولية أساسية عن تفادي هذه العواقب الفادحة وعن اتخاذ جميع التدابير الضرورية والملائمة لوقف هذه السياسات والممارسات فورا.

سأكون ممتنا جدا لو تكرمتم بتوزيع هذه الرسالة ومرفقها بصفتها من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود ١٠ و ٦٠ و ٨١ و ٩٥ (أ) و ١٤٠ و ١٤٥ و ١٤٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) علي أكبر ولايتي
وزير الخارجية

التذييل

- - - - -